رابعا:الإدارة المركزية للتشغيل ومعلومات سوق العمل :

وتختص باقتراح السياسة العامة لتنظيم استخدام العمالة المصرية داخل وخارج جمهورية مصر العربية في ضوء المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية ، ورسم سياسة تشغيل ومتابعة ورعاية العمالة غير المنتظمة ،والمعاقين والأقزام ، وتنظيم استقدام وتشغيل الأجانب داخل البلاد بما يكفل عدم مزاحمتها للأيدي العاملة الوطنية ، ومتابعة ورصد المتغيرات في سوق العمل ومتابعة نشاط شركات إلحاق العمالة المصرية للعمل بالداخل والخارج ...**ويتبعها** :-

١) الإدارة العامة للتشغيل:

وتختص باقتراح سياسات التشغيل بالداخل والخارج ، وتنظيم أساليبها في نطاق السياسة العامة للدولة ... **ويتبعها** :-

أ) إدارة التشغيل بالداخل ... وتقوم بالأعمال الآتية:-

- البحث عن فرص العمل المناسبة لمساعدة راغبي العمل على الاندماج في سوق العمل ، والحصول على حقه في العمل .
- إعداد وتحديث قاعدة بيانات إلكترونية لراغبي العمل على مستوى الجمهورية .
- إجراء الدراسات المتعلقة بتطوير سياسات الاستخدام وأدواته ، على ضوء المتغيرات الدولية وتصميم النظم والبرامج المتعلقة بذلك ، ومتابعة تنفيذها واستخلاص النتائج والمؤشرات في تقرير يتم رفعه للجهات المعنية للاسترشاد بها .
- تلقى بيانات فرص العمل أولا بأول من الشركات الطالبة للعمالة .
- متابعة تنفيذ توصيات الجهة المعنية بتخطيط الاستخدام في الداخل والخارج ، فيما يتعلق بالاستخدام الداخلي.
- دراسة التقارير الواردة من مديريات القوى العاملة على المستوى القومي ،والخاصة بقوى العرض والطلب من العمالة في القطاع الخاص والاستثماري داخل دائرة كل محافظة.
- إصدار النشرة القومية للتشغيل لنشر فرص العمل المتوفرة بمنشآت القطاع الخاص والاستثماري بالمحافظات ، والتأكد من جديتها قبل نشرها ، وإدراجها على الموقع الإلكتروني للوزارة ، وتحديث بياناتها أسبوعيا.
- إجراء المتابعة لفرص العمل التي تم شغلها والتي لم يتم شغلها ،وإصدار كتيب للمعينين شهريا.
- التأكد من مراعاة المنشآت المختلفة لأحكام القوانين والقرارات الوزارية في فرص العمل التي تتوفر لديها .
- المتابعة الميدانية لمكاتب التشغيل في المديريات لمتابعة تنفيذ خطط التطوير ، ورصد معدلات سير العمل ، وفرص العمل التي تم توفيرها بدائرة كل مكتب ، وما تم شغله منها .
- إعداد إحصائيات شهرية لإجمالي فرص العمل الموفرة ،وما تم شغله منها وما لم يتم شغله .
- تطوير ورفع كفاءة مكاتب التشغيل علي مستوي الجمهورية ،وربطها بشبكة معلومات الوزارة وربط المكاتب بعضها ببعض إلكترونيا .

- حصر القروض المقدمة من البنوك والصندوق الاجتماعي ،وإعداد قاعدة بيانات باعتبارها فرص عمل وإعداد البيانات الإحصائية الخاصة بها { ريادة الأعمال } بالتنسيق مع مديريات القوى العاملة .
- إعداد وتحديث قاعدة بيانات الكترونية بالمنشآت التي اعتادت على إخطار الوزارة بفرص عمل غير حقيقة ، أو ترفض التعامل مع راغبي العمل الذين يتم ترشيحهم من قبل الوزارة لشغل إحدى الفرص التي أعلنت عنها ، واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها .

ب) إدارة التشغيل بالخارج .... وتقوم بالأعمال الآتية :

- إعداد الدراسات عن ظروف وشروط العمل والإقامة بالدول المستقبلة للعمالة المصرية .
- المشاركة في إعداد مشروعات الاتفاقيات والبروتوكولات الثنائية التي تبرم مع الدول العربية والأجنبية في مجال تشغيل ونقل العمالة الوطنية ومتابعة تنفيذها .
- إعداد وتحديث قاعدة البيانات الخاصة لراغبي العمل بالخارج على المستوى القومي وتصنيفها مهنيا .
- التصديق على عقود العمل الموقعة من المستشارين العماليين .
- متابعة تنفيذ توصيات الجهات المعنية بتخطيط واستخدام القوى العاملة في الداخل والخارج فيما يتعلق بالاستخدام الخارجي .
- إعداد المادة العلمية للبرامج الإعلامية الخاصة بتوعية راغبي العمل بالخارج بشروط وظروف العمل ،والإجراءات المنظمة لدخول هذه العمالة في الدول المستقبلة لهم ، بالتنسيق مع الإدارات المعنية بالوزارة .
- دراسة وتلبية احتياجات أصحاب الأعمال بالدول المستقبلة للعمالة وذلك باتخاذ الإجراءات اللازمة في هذا الشأن.
- بحث الشكاوى الناجمة عن تنفيذ عروض الاستخدام واتخاذ الإجراءات المناسبة لحلها .

٢) الإدارة العامة لشئون شركات إلحاق العمالة :

وتختص باتخاذ إجراءات إصدار ، وتجديد ، و وقف ، وإلغاء تراخيص شركات إلحاق العمالة المصرية بالداخل أو الخارج أو بالداخل والخارج معا بحسب الأحوال ... **وتقوم بالأعمال الآتية :**

- تلقي الطلبات المقدمة من الشركات الراغبة في الحصول علي ترخيص مزاولة نشاط إلحاق العمالة بالخارج أو الداخل ، وعرضها علي اللجنة المختصة .
- تلقي الطلبات المقدمة من الجهات المختلفة للحصول علي ترخيص مزاولة نشاط إلحاق العمالة غير المنتظمة ، وإبداء الرأي فيها بالتنسيق مع الإدارة العامة للعمالة غير المنتظمة وعرضها علي اللجنة المختصة .
- إبداء الرأي الفني بمدى جدية الشركة الطالبة للترخيص بعد التأكد من استيفاء الشروط التي ينص عليها القانون والقرارات المنظمة لعمليات إلحاق المصريين للعمل بالداخل والخارج للاستصدار الترخيص .
- مراجعة خطابات الضمان والتأكد أنها غير مشروطة وغير قابلة للإلغاء ،وأن تكون صادرة من أحد البنوك العاملة في جمهورية مصر العربية .

- دراسة طلبات تجديد التراخيص للشركات في المواعيد المحددة ، وطلبات التعديل أو طلبات إلغاء النشاط أو طلبات نقل المقر ، واتخاذ اللازم بشأنها .
- مراجعة السجلات الخاصة بالشركات المرخص لها والتأكد من تحديثها أول بأول .
- إصدار النشرات والتعليمات الخاصة بشروط العمل بالدولة المستقبلة للعمالة وعقد الاجتماعات الدورية مع ممثلي الشركات لعرض التعليمات والقرارات ذات الصلة .
- متابعة نشاط الشركات والتفتيش علي مدى التزامها بشروط الترخيص وفقا للقانون بالتنسيق مع الجهات المعنية ، والإدارة العامة لتفتيش العمل.
- اعتماد كشوف العمالة المرشحة للعمل خلال موسم الحج (عمالة موسمية) ومتابعة استخراج التأشيرات الموسمية الخاصة بها .
- موافاة القنصليات المعتمدة بجمهورية مصر العربية بأسماء شركات إلحاق العمالة وبياناتها وأسماء مندوبيها المعتمدين .
- تلقي الشكاوي الواردة بحق هذه الشركات وبحثها بالتعاون مع الأجهزة المعنية واتخاذ اللازم بشأنها .
- المشاركة في لجان البت مع الأجهزة المعنية بوزارة الداخلية لمناقشة مشاكل شركات إلحاق العمالة .

٣) الإدارة العامة لتنظيم وتراخيص عمل الأجانب :

وتختص بتنظيم عملية استقدام وتشغيل الأجانب الراغبين في العمل بالبلاد ، وإصدار تراخيص العمل لهم في إطار السياسة العامة للدولة ..... **وتقوم بالأعمال الآتية :**

- إعداد وتحديث قاعدة بيانات إلكترونية بالعمالة الأجنبية المرخص لها والمصرح لها بالعمل داخل جمهورية مصر العربية ، وجنسياتهم ، و أماكن تواجدهم ، ومدة ترخيص عملهم ،والمهن التي يعملون بها ، وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية بوزارة الداخلية .
- بحث ودراسة الطلبات المقدمة من مندوبي المنشآت لاستقدام الأجانب الراغبين في العمل للحصول على الترخيص ، وإخطار مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية والمديريات المختصة لإصدار الترخيص بالعمل بعد وصول الأجانب والتقدم لمديرية القوى العاملة .
- بحث ودراسة طلبات الترخيص بالعمل للأجانب وتجديدها وفقا للقانون والقرارات والتعليمات الصادرة في هذا الشأن .
- متابعة طلبات الترخيص بالعمل للأجانب بعد منحهم الموافقة من المديريات المختصة والمكاتب التابعة للوزارة (مكتب الاستثمار – مكتب البترول – مكتب قطاع شركات الأموال بمصلحة الشركات) .
- متابعة طلبات تراخيص العمل التي لم يتم تجديدها وإخطار كل من الإدارة العامة لتفتيش العمل بالوزارة ، ومصلحة الجوازات والهجرة والجنسية لاتخاذ اللازم نحو إسقاط إقامة الأجنبي وترحيله من البلاد .
- استطلاع رأي الجهات الفنية المتخصصة (وزارات – هيئات – نقابات) للتحقق من مدى الحاجة للأجنبي من الناحية الفنية قبل الموافقة على منح الترخيص في الحالات التي تستدعي ذلك .

- بحث ودراسة حالات الاستثناء من نسبة تشغيل العمالة الأجنبية والتي ترد مباشرة من المنشآت والشركات ، وعرضها على لجنة الاستثناءات المختصة وموافاة الجهات المعنية بالنتيجة .
- بحث ودراسة طلبات التظلمات من رفض منح الترخيص بالعمل للأجنبي .
- دراسة الاتفاقيات الدولية التي تكون جمهورية مصر العربية طرفا فيها والخاصة بإعفاءات الأجانب من تراخيص العمل أو من رسوم الترخيص .
- إعداد الإحصائيات الخاصة بنشاط الإدارة والمكاتب التابعة لها وموافاة الجهات المعنية بها .
- تحليل البيانات الخاصة بالعمالة المصرية والأجنبية التي ترد للإدارة من المنشآت المختلفة لتحديد حجم العمالة الأجنبية في هذه المنشآت واتخاذ الإجراءات القانونية في حالة المخالفة للنسبة المقررة .
- إصدار التعليمات والكتب الدورية والنشرات لمديريات القوى العاملة والمكاتب النوعية الثلاثة التابعة للإدارة (الاستثمار – البترول – الشركات) فيما يتعلق بكيفية تنفيذ القوانين والقرارات في مجال الترخيص والتعليمات الخاصة بتبسيط الإجراءات والمتعلقة بالمتغيرات السياسية بالنسبة لمعاملة الرعايا الأجانب وكذا عقد الاجتماعات الفنية مع المختصين بالمديريات .
- تمثيل الوزارة في اللجان والمجالس المعنية بدراسة استخدام الأجانب في البلاد .
- بحث ودراسة الشكاوي الواردة للإدارة من الجهات المختلفة والرد عليها بما انتهى إليه الرأي .

٤) الإدارة العامة لتشغيل ورعاية العمالة غير المنتظمة والمعاقين والأقزام :

تختص بالمساهمة في رسم سياسة تشغيل ومتابعة ورعاية العمالة غير المنتظمة (عمال الزراعة الموسميين عمال البحر –عمال المناجم والمحاجر – عمال المقاولات) وكذا المعاقين والأقزام ،في إطار السياسة العامة للدولة ، وتنظيم أساليبها علي أساس من مبدأ تكافؤ الفرص الذي كفله الدستور .... **ويتبعها :**

أ) إدارة تشغيل العمالة غير المنتظمة .... وتقوم بالأعمال الآتية :

- إجراء الدراسات في مجال تشغيل العمالة غير المنتظمة (عمال الزراعة الموسميين – عمال البحر عمال المناجم والمحاجر – عمال المقاولات) بما يؤدي إلى تحسين وتطوير سياسات تشغيل ورعاية هذه العمالة بالاشتراك مع الوحدات الميدانية والجهات المعنية .
- إعداد وتحديث قاعدة بيانات الكترونية بالعاملين بالقطاعات الأربعة (عمال الزراعة الموسميين – عمال البحر – عمال المناجم والمحاجر – عمال المقاولات) كل على حدة ، واتخاذ الإجراءات اللازمة لربطها بوحدات الحاسب الآلي .
- إصدار التعليمات المنظمة لتسجيل العمالة غير المنتظمة ، بالتنسيق مع مديريات القوى العاملة وإعداد الكتيبات الدورية والمنشورات الخاصة بنظم العمل .
- دراسة التقارير الواردة من مديريات القوى العاملة، والخاصة بتشغيل العمالة داخل دائرة كل محافظة .
- إعداد تقارير دورية بموقف تشغيل هذه الفئات .

- دراسة المشاكل والصعوبات التي تواجه هذه النوعية من العمالة ، والعمل على تذليلها مع الجهات المعنية .
- متابعة تنفيذ توصيات اللجان المشكلة لمتابعة تشغيل العمالة غير المنتظمة .
- اقتراح القواعد المنظمة لتشغيل هذه الفئات بالتنسيق مع الإدارات الفنية المعنية .
- دراسة التشريعات الصادرة بشأن العمل غير المنتظم ووضع التوصيات المقترحة .
- دراسة معا يير العمل الدولية والعربية التي تخص هذه النوعية من العمالة وتقديم المقترحات بشأن التصديق عليها .
- إبداء الرأي الفني في الطلبات المقدمة للإدارة العامة لشئون شركات إلحاق العمالة من الجهات المختلفة للحصول علي ترخيص بمزاولة نشاط إلحاق العمالة غير المنتظمة.

ب) إدارة المعاقين والأقزام ..... تقوم بالأعمال الآتية :

- إصدار التعليمات المنظمة لتفعيل نسبة الـ ٥ ٪ المقررة في القانون على جميع المنشآت (حكومي – خاص – قطاع أعمال) بالتنسيق مع مديريات القوي العاملة .
- التنسيق و توثيق التعاون فيما بين الإدارات المعنية ، و الجهات الحكومية وغير الحكومية لاتخاذ اللازم نحو تفعيل وتنفيذ أحكام القوانين والقرارات الخاصة بالمعاقين والأقزام .
- إنشاء قاعدة بيانات الكترونية خاصة بهذه الفئات على مستوى محافظات الجمهورية وربطها بمركز معلومات الوزارة .
- إعداد إحصاءات شهرية بإجمالي فرص العمل التي تم شغلها بهذه الفئات .
- دراسة التشريعات الوطنية المنظمة لعمل هذه الفئات ،واقتراح التعديلات لتفعيل نسبة ال ٥ ٪ المقررة بالتنسيق مع المجالس المتخصصة لهم.
- المشاركة في عقد الحلقات النقاشية عن قضايا تشغيل المعاقين والأقزام ،وذلك بحضور الجهات المعنية لمناقشة أهم التحديات التي تواجههم في التشغيل والعمل على إيجاد الحلول المناسبة لها .
- إيفاد العاملين لحضور ورش العمل والفعاليات المقامة في المحافل الدولية والعربية للاستفادة من الخبرات في هذا المجال .
- استقبال الفئات الخاصة من المعاقين والأقزام للإرشاد والتوجيه عن كيفية الحصول علي عمل مناسب
- إبداء الرأي بشأن التصديق علي الاتفاقيات الدولية والعربية بشأن تأهيل وتشغيل المعاقين والأقزام .
- تمثيل الوزارة في المجالس المعنية بشئون ذوي الإعاقة .
- التنسيق مع الإدارة المعنية بالتدريب المهني لتوفير فرص تدريبية لذوي الإعاقة والأقزام .

٥) الإدارة العامة لمعلومات سوق العمل ودراسات الأجور و الإنتاجية .

وتختص بإعداد البحوث والدراسات المتعلقة بالمشاكل والعيوب القائمة في نظم الأجور والحوافز السائدة في القطاع الخاص ، وإعداد الموازنات الدورية بين جانبي عرض القوى العاملة والطلب عليها تمهيدا لرسم السياسات التي تخدم أهداف تخطيط القوى العاملة ، واستخلاص مؤشرات فرص العمل المتاحة بسوق العمل ..**ويتبعها** :

أ) إدارة معلومات سوق العمل .... وتقوم بالأعمال الآتية :

- إعداد الدراسات والإحصائيات الخاصة عن أهم مظاهر التغيير والتحول في حجم المنشآت وحجم المشتغلين على مستوى القطاعات الثلاثة الرئيسية (الحكومة / قطاع الأعمال العام / القطاع الخاص) عن طريق برنامج معلومات الاستخدام للتعرف على الاحتياجات الفعلية لسوق العمل من المهن والتخصصات المختلفة لإمداد الجهات المعنية بذلك .
- تقديم البيانات والمعلومات اللازمة عن سوق العمل الداخلي للجنة العليا لتخطيط واستخدام القوى العاملة في الداخل والخارج ، لرسم السياسة العامة لاستخدام العمالة المصرية في داخل جمهورية مصر العربية .
- مراجعة دليل التصنيف المهني وتعديله وفقا للمتغيرات التي تطرأ على مسميات المهن وتعريفاتها وواجبات كل منها والشروط الواجب توافرها في شاغلها .
- دراسة وتقدير حجم العرض من القوى العاملة الحالي والمتوقع خلال السنوات المستهدفة وفقا لمعدلات النمو السكاني ومخرجات التعليم والتدريب .
- إعداد الدراسات الخاصة بالتوزيعات المختلفة للعرض والطلب الحالي والمتوقع عن القوى العاملة وفقا (للنوع – الفئات العمرية – الأنشطة الاقتصادية – الأقسام المهنية – التوزيع المهني – الحالة التدريبية – الحالة التعليمية – التوزيع الجغرافي) .
- إجراء الدراسات والبحوث الخاصة بسياسات وبرامج التعليم والتدريب وآثارها على تلبية احتياجات الاقتصاد القومي من العمالة وكذلك امتصاص الفائض التعليمي والتدريبي والتقدم بالمقترحات والتوصيات فيما يتعلق بسياسة التعليم والتدريب وذلك بالاشتراك مع الإدارات المعنية .
- متابعة التطورات والاتجاهات الحديثة في مجال عمل البحوث المتعلقة بمعلومات سوق العمل والإطلاع على الأبحاث العلمية والدوريات الدولية وغيرها من الأعمال التي تخدم هذا المجال .
- حضور المؤتمرات والندوات الخاصة بمعلومات سوق العمل والتي تشارك فيها الوزارة .

ب) إدارة بحوث العمالة ودراسات الأجور والإنتاجية .... تقوم بالأعمال الآتية :

- إبداء المشورة والتعاون مع الجهات المعنية فيما يخص تقدير الحد الأدنى للأجور على المستوى القومي واقتراح الأنشطة والمناطق التي يمكن تمييزها وذلك بناء على طلب السلطة المختصة .
- القيام بالدراسات والبحوث التي تستهدف تشخيص المشاكل والعيوب في نظم سياسات الأجور والحوافز السائدة في القطاع الخاص وأجور فئات العمال الأولى بالرعاية في بعض الأنشطة والمناطق الجغرافية التي تتدهور فيها أوضاع الأجور وتقديم المقترحات التي تكفل تحقيق سلامتها وإبداء الرأي والمشورة في الاستفسارات الواردة .
- إجراء الدراسات المتعلقة بسياسات الأجور على كافة المستويات بضمان توجيه القوى العاملة نحو المهن والتخصصات التي تتطلبها خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية لإيجاد التنسيق بين سياسات الأجور وغيرها من السياسات المرتبطة بها وما يتطلبه ذلك من اتصالات بالجهات المعنية .

- جمع وتوفير البيانات الخاصة بمتوسطات الأجور في مختلف الأنشطة الاقتصادية وكذلك الناتج المحلي وإنتاجية العامل ومستوى الإنتاج وكذا متابعة الأجهزة والآليات المنشأة لعلاج قضايا العمل والعمال ذات الصلة بأنشطة الوزارة .
- إجراء الدراسات الخاصة بالإنفاق وأنماط الاستهلاك والحدود الدنيا والقصوى للأجور للاستدلال عن طريق المعيشة لأسر العمال وتقديم المقترحات في هذا الشأن .
- دراسة الاتفاقيات والتوصيات والقرارات التي تصدر عن المنظمات العمالية العربية والدولية الخاصة بمسائل الأجور وإبداء الرأي فيها .
- حضور المؤتمرات والندوات الخاصة بمجال الأجور والإنتاجية التي تشارك فيها الوزارة .
- متابعة ومواكبة الأعمال والنشرات والدراسات التي تصدرها الجهات الحكومية المختصة وتبادل الأبحاث مع الجهات المعنية والمشاركة في ذات موضوعات عمل الإدارة .
- التعاون مع الدول العربية في تبادل الأبحاث ونشر الخبرات وتبادل التجارب مع وزارات العمل بعد موافقة السلطة المختصة .